



المراسلة رقم 693 / 2018

تونس في 12 ديسمبر 2018

إلى السيد رئيس مجلس نواب الشعب

سؤال كتابي إلى السيد وزير العدل على معنى الفصلين 96 من الدستور و145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

الموضوع: مناظرة الملحقين القضائيين بعنوان سنة 2018

سيدي الوزير، سلاما واحتراما،

وقع إجراء الإختبارات الكتابية مناظرة الملحقين القضائيين بعنوان سنة 2018

أيام 17، 18، 19 و20 جويلية 2018 وإلى الآن لم يقع الإعلان عن نتائجها.

الرجاء التفضل بالتوضيح.

سيدي الوزير نذكركم بكل لطف، أنكم مطالبون بالإجابة عن الأسئلة الكتابية في أجل أقصاه 10 أيام من تاريخ تسلمكم إياها وذلك طبقا لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

في إنتظار ردكم، تقبلوا منا أرقى عبارات التقدير.

النائب ياسين العياري

ياسين العياري
مجلس نواب الشعب
ياسين العياري

بطاقة

تبعاً لتساؤل النائب بمجلس نواب الشعب السيد ياسين العياري عن أسباب تأخير الإعلان عن نتائج مناظرة الملحقين القضائيين بعنوان سنة 2018، نفيديكم بالمعطيات التالية:

- تم الإعلان عن إجراء المناظرة بقرار وزير العدل المؤرخ في 16 ماي 2018 المتعلق بفتح مناظرة بالمواد لانتداب ملحقين قضائيين لدى المعهد الأعلى للقضاء يوم 17 جويلية 2018 والأيام الموالية له.

- أجريت المناظرة تحت إشراف لجنة مناظرة انتداب ملحقين قضائيين لدى المعهد الأعلى للقضاء والتي تتكون من الرئيس الأول لمحكمة التعقيب رئيساً بالصفة وسائر أعضائها من القضاة العدليين السامين.

- في الأثناء، شهدت خطة الرئيس الأول لمحكمة التعقيب شغوراً بمقتضى إحالة رئيسها السابق على التقاعد لبلوغ السن القانونية بداية من غرة أكتوبر 2018 ولم يقع تسديد ذلك الشغور إلا في 6 نوفمبر 2018 وذلك بتسمية السيد الطيب راشد رئيساً أول لمحكمة التعقيب بموجب الأمر الرئاسي عدد 121 لسنة 2018 المؤرخ في 6 نوفمبر 2018.

- تتم المناظرة تحت إشراف اللجنة المشار إليها بقرار وزير العدل المؤرخ في 27 ماي 1991 المتعلق بضبط برنامج وشروط مناظرة الدخول للدراسة بالمعهد الأعلى للقضاء والذي ينص بالفصل 7 منه على أنه "تتألف لجنة المناظرة من أعضاء يختارهم وزير العدل من السلك العالي للقضاء".

وينص الفصل 8 من نفس القرار على أنه "لا تصح مداولات اللجنة إلا إذا حضر أكثر من نصف أعضائها وفي صورة تعادل الأصوات، يرجح صوت الرئيس".

- تم التصريح بنتائج الاختبارات الكتابية لمناظرة انتداب محققين قضائيين دورة 2018 بتاريخ 8 فيفري 2019 بالنظر لما تقتضيه مصداقية المناظرة من تحرّ وتدقيق كما تم إجراء الاختبارات الشفاهية.